

Access

نشرة مجموعة عمل حقوق الضحايا

للترويج لحقوق ومصالح الضحايا أمام المحكمة الجنائية الدولية
العدد السادس: تركيز على جمهورية الكونغو الديمقراطية



ضحايا في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية: لاجئون يصلون إلى معسكر كياكا الثاني في يوليو 2003. الصورة من المفوضية العليا للاجئين / ك. ماكينزي

تحديث المحكمة الجنائية الدولية : دائرة الاستئناف تؤكد حق الضحايا في تحقيقات جمهورية الكونغو

في 13 يوليو 2006 رفضت دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية طلب المدعي العام لأجل إجراء "مراجعة فوق العادة" لقرار الدائرة التمهيدية بألا يمنح المدعي العام الحق في استئناف قرار الدائرة التمهيدية في حكمها المتميز الذي أصدرته في 17 يناير 2006.

منح قرار 17 يناير الضحايا المتأثرين شخصيا الحق في "عرض آرائهم ومخاوفهم وأخذها في الاعتبار" خلال طور التحقيق في قضية جمهورية الكونغو الديمقراطية "كمرحلة من الإجراءات التي تعتبرها المحكمة مناسبة (انظر مقالة كاترين بونو، العدد الخامس من النشرة)".

في 23 يناير سعى المدعي العام لاستئناف هذا القرار مؤكداً أن قرار الدائرة التمهيدية يؤسس لوجود فئة من "ضحايا وضع" كفئة متميزة عن ضحايا جريمة في إطار قضية ما. وزعم طلب المدعي العام أن المشاركة كما يحددها القرار قد تتضمن بالتالي عددا كبيرا من الضحايا، وتؤثر بالتالي على الأداء المنصف وسرعة الإجراءات أو على نتيجة المحاكمة مما يشكل أساساً لاستئناف القرار بموجب المادة 82 (1) (د) من نظام روما الأساسي.

في 31 مارس 2006 رفضت الدائرة التمهيدية طلب المدعي العام باستئناف قرارها بموجب المادة 82 (1) (د) من نظام روما الأساسي مؤكدة قرارها السابق. وفي 24 أبريل طلب المدعي العام إجراء "مراجعة فوق العادة" للقرار بواسطة دائرة الاستئناف. وقد شددت دائرة الاستئناف في رفضها للطلب على أن السلطات المخولة لها تمنحها حق مراجعة قرارات الدائرة التمهيدية لكن القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، ونظام روما الأساسي، لم يتضمنها هذه "الخطوة فوق العادية". ومضت دائرة الاستئناف في تفسير أسس قرارات الاستئناف بموجب المادة 82 (1) (د) والتي تقول بأنه يجوز لكلا الطرفين استئناف "أي قرار ينطوي على مسألة من شأنها أن تؤثر تأثيراً كبيراً على عدالة وسرعة الإجراءات أو على نتيجة المحاكمة. وترى الدائرة الابتدائية أن اتخاذ دائرة الاستئناف قراراً فورياً بشأنه يمكن أن يؤدي إلى تحقيق تقدم كبير في سير الإجراءات".

نظرت دائرة الاستئناف في أحكام المادة 82 (1) (د)، بما في ذلك ما قد يمثل "مسألة من شأنها أن تؤثر تأثيراً كبيراً على عدالة وسرعة الإجراءات" وفكرة ما إذا كان "قرار فوري يمكن أن يؤدي إلى تحقيق تقدم" في الإجراءات، ولم تجد الدائرة أن عناصر المادة 82 (1) (د) كافية في هذه الحالة.

"الظلم في أي مكان يمثل تهديداً
للعدالة في كل مكان"
مارتن لوثر كنج (1929 - 1968)

في هذا العدد

- حقوق الضحايا في المشاركة
- الأطفال - العساكر
- المحكمة الجنائية الدولية.
- مقابلة مع هيميدي
- اجتماع مجموعة عمل حقوق الضحايا.
- مقابلة مع باوير.
- مقابلة مع ب. ماسيدا.
- محاكمة سونجو مبيو.
- تعويض ودعم المحكمة الجنائية الدولية للضحايا.

التحق آلاف الأطفال بالمليشيات والقوات المسلحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية خلال الفترة من 1996 إلى 2003. وهناك نحو 30 ألفاً من الصبيان والفتيات تلقوا تدريباً على القتال وارتكاب الفظائع حتى ضد أسرهم. وقد تم تجنيد الأطفال إما إزامياً أو طوعياً، وعملوا مقاتلين في الصفوف الأولى وحراساً شخصيين وجواسيس. وقد نفذوا مهمات استطلاع وجمع معلومات كما قاموا بأداء وظائف دعم وإمدادات تتعلق بالنشاطات العسكرية. وبينما يعتبر تجنيد واستخدام الأطفال – العساكر جريمة حرب بموجب نظام روما الأساسي¹ الذي ينظر إلى الأطفال – العساكر كضحايا فإن المجتمعات المحلية في شرقي جمهورية الكونغو الديمقراطية ترى أن ذلك أمراً مستغرباً للغاية، فالأطفال العساكر يعتبرون أيضاً في نظر هذه المجتمعات جناة، ولا تتوفر معرفة لأي أحد بأن التجنيد العسكري للأطفال يحمل معه مسؤولية جنائية. والمحكمة الجنائية الدولية أساليب مبتكرة تسمح للضحايا بالمشاركة في الإجراءات، ليس فقط كشهود وإنما أيضاً كأطراف معنية. ومن حق الأطفال أيضاً المشاركة لكن هذا الأمر غير معروف أو غير مفهوم لدى المجتمعات المحلية لجمهورية الكونغو الديمقراطية. وسيمثل تسهيل هذا الحق تحدياً رئيسياً بالنسبة للمحكمة الجنائية الدولية في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

ثانياً، هناك موضوع هام يتعلق بالأمن والحماية. فهؤلاء الأطفال ليست لهم أي تجربة في العدالة الجنائية. وسيحتاجون لتزويدهم بالمعلومات حول عملية المحاكمة والمخاطر الأمنية ذات الصلة حتى يستطيعوا التوصل إلى اختيار مبني على معرفة فيما يتعلق بالمشاركة. إن الأطفال الذين كانوا على صلة، في السابق، بمجموعات مسلحة يملكون بعمليات تسريح وإعادة دمج عبر المنظمات غير الحكومية التي تعمل مع الأطفال. وتحتاج المنظمات أيضاً أن تفهم العملية كي لا تضع موظفيها وبرامجها في مواضع الخطر والمجازفة. وتتوقع المحكمة وجود "تدابير حماية" للضحايا المشاركين في الإجراءات أو للشهود الذين يدلون بشهادتهم. وتتطلب هذه الأمور أن تجرى اتصالات حساسة للغاية بين المحكمة والأفراد: على أساس أنه لا يجب أن يعلم أي شخص عن انخراطهم في الأمر وأن يتم التستر، خلال إجراءات المحكمة، على هويتهم بعيداً عن الجمهور وذلك باستخدام أسماء مستعارة أو في الاتصال عبر كاميرا أو بالمشاركة من خلف ستارة أو عبر وصلة فيديو. هناك شكوك في أوساط المجتمعات المحلية حول مشاركة الأطفال و/أو أسرهم في عملية المحكمة.



طفل جندي من شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية.
الصورة من وينتس و أجيدى – كا.

"إن تجنيد الأطفال – العساكر ليس فقط جريمة حرب وإنما، أيضاً، تدمير لجيل".

بحاجة أولئك الذين يتم استدعائهم للإدلاء بشهادتهم أو للمشاركة إلى أن يعيشوا في بيوت آمنة، وهو أمر تتوقعه المحكمة. لكن هل يحتاج هؤلاء أن يظلوا مختفيين طوال ما تبقى من حياتهم؟ وقد تفاوضت المحكمة سلفاً بشأن إبرام اتفاقيات تتعلق بإحداث تغيير دائم في أماكن الإقامة مع بعض الأقطار؛ وفي ظل ظروف متطرفة يمكن تغيير أماكن الإقامة لشهود وعائلاتهم ونقلهم إلى أماكن مختلفة. لكن تغيير أماكن الإقامة بصورة دائمة يعتبر في حد ذاته شكلاً من أشكال الاختصاص لوضع الضحية إذ يجب على هذه العائلات أن تتخذ هوية جديدة في بلد أجنبي وتفقد اتصالها بمجتمعاتها. وبالتالي فإن ما يفهم بـ"الحماية" في مجتمعات محلية يختلف عن استخدام أسماء مستعارة من ناحية أو عن إعادة تغيير مكان الإقامة بصورة دائمة من ناحية أخرى. وعلى أرض الواقع فإن فكرة "الحماية" هي أقرب إلى فكرة حماية عمل تقوم به قوات لحفظ السلام أو وكالات وجهود إنسانية تتطلبها الحاجة لتجسير هذا الاختلاف.

إن موضوعات الحماية لا تشمل الأمن الجسدي وحده فعافية الأطفال النفسية تتطلب، هي الأخرى، الحماية إذ أن الانخراط في العملية يمكن أن يتسبب في الإحالة إلى وضع ضحية ثانوي وقد يجد الأطفال أن من الصعب عليهم المشاركة أو التصرف كشهود وهم الذين كانوا يرددون في السابق "علينا أن نحترم الرئيس في كل الأوقات والظروف". لذلك فإن إزجاء النصح والمشورة في إطار علاجي نفسي قد يكون ضرورياً لدعم مشاركة الطفل.

من أجل مجابهة هذه التحديات في جمهورية الكونغو الديمقراطية على المحكمة الجنائية الدولية أن تأخذ في الاعتبار أهمية النقاط التالية:

- 1- التشديد على التواصل والاتصال كعملية من اتجاهين: (أ) رفع درجة الحساسية بين الجماعات المحلية والضحايا حول الحق في المشاركة وحول التدابير التي تتصورها المحكمة بهدف بناء الثقة في المحكمة و (ب) استصحاب تصورات ومخاوف وتوقعات المجتمعات المحلية الكونغولية.
- 2- تنفيذ استراتيجية شاملة لحماية المشاركين من الأطفال (ليس الشهود وحدهم) تشمل من يرعون الأطفال ومن يعملون معهم. إشراك الجهات المؤتمنة على الأطفال سيزيد من مستوى الثقة في العملية وبالتالي سيزيد الأمان.
- 3- تنفيذ استراتيجية شاملة لكفالة العافية النفسية على المدى الطويل للأطفال الذين كانوا مرتبطين في السابق بمجموعات مسلحة، وذلك لتحاشي تحويلهم لوضع ضحية ثانوي وتحاشي وصمهم بوصمة ذلك ومن أجل إعادة دمجهم بصورة معافاة في مجتمعاتهم.

• بوكيني بيك هو مدير أجيدى – كا

(Association des jeunes pour le développement Integre-Kalundu) ومخرج فيلم "واجب ان تحمي" الذي يعرض تجارب الاطفال – العساكر في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

انظر : <http://www.witness.org>

<http://www.ajedika.org>

¹ إطار PN-DDR العمليتي للأطفال ذوي الصلة بالمجموعات المسلحة، وقد تم تبنيه في 7 مايو 2004 من جانب جمهورية الكونغو الديمقراطية، ص 4.

² المادة 8 (26) من نظام روما الأساسي.

س1: يوجد في جمهورية الكونغو الديمقراطية قانون جديد لتنفيذ نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وهو جاهز للمناقشة أمام البرلمان. ماذا يعني هذا في مجمله، بالنسبة لضحايا الجرائم التي ارتكبت في جمهورية الكونغو الديمقراطية؟

- إن مصادقة جمهورية الكونغو الديمقراطية على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لها تبعات معينة على القانون الكونغولي بمعنى أن دمج نظام روما الأساسي في القوانين الوطنية يتطلب إجراء تعديلات لبعض أحكام القوانين الحالية. وسيكون لهذه التعديلات أيضا تأثير على الدستور الجديد الذي تم تبنينه في 18 ديسمبر 2004² والذي ما يزال يحتوي على نظام امتيازات وأشكال حصانة من الملاحقات القضائية لجرائم خطيرة قد تكون ارتكبت بواسطة مسؤولين معينين. ومع أن الحكومة قد أكملت صياغة القوانين التي يراد إنفاذها في 25 سبتمبر 2005³ إلا أنها لم توضع على جدول أعمال جلسات البرلمان لدورة 2005 - 2006⁴. ونحن ننظر حاليا قيام البرلمان الجديد عقب انتخابات 31 يوليو 2006، ونأمل أن تحظى مناقشة مسودة القوانين هذه في البرلمان الجديد.

تحتوي مسودة القوانين على عدد من البنود الثورية التي ستدخل في القانون الجنائي الكونغولي. وستؤثر هذه التعديلات على عدد من بنود القانون الجنائي الكونغولي وقانون الإجراءات الجنائية والقانون الذي يحكم تنظيم واختصاص القضاء والقانون الجنائي العسكري وقانون المحاكم العسكرية.

وفوق ذلك فإن مسودة القوانين تدخل نوعا جديدا من الجرائم في القانون الجنائي الكونغولي هي، تحديدا (جرائم ضد سلام وأمن الإنسانية). وفي هذا الفصل الجديد من القانون الجنائي يمكن أن تجد جرائم جديدة مثل: الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. وكانت هذه الجرائم في السابق سببا للتعريف وتقبل بتسامح من جهات الاختصاص القضائي العسكرية وتسامح القانون الجنائي العسكري لعام 2002.

يجب أن يشدد المرء على إدخال جرائم العنف الجنسي وتجنيد واستخدام الأطفال تحت سن الثامنة عشر في القوات العسكرية كجرائم حرب. وهذا ما يتعدى مدى ما حدده نظام روما الأساسي الذي وضع حد تجنيد الأطفال في سن الخامسة عشر. إضافة إلى ذلك، أدخلت مبادئ عامة للقانون الجنائي مثل مبدأ عدم مقاضاة أي شخص أو اعتقاله أو احتجازه إلا بمقتضى القانون. وأكثر المبادئ أهمية هو المبدأ الذي تتضمنه المادة 27 من نظام روما الأساسي عن عدم الاعتداد بالصفة الرسمية⁵ والذي يؤكد نصه على فكرة التكامل بين الاختصاص القضائي لجمهورية الكونغو الديمقراطية والاختصاص القضائي للمحكمة الجنائية الدولية محددًا أنه "تقع على: الاختصاصات القضائية الوطنية المسؤولة الرئيسية في مقاضاة هذه الجرائم (الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب)، وإن المحكمة الجنائية الدولية تتدخل فقط كسلطة فرعية"⁶.

تعجل كل هذه الأحكام من نهاية حصانة أولئك المسؤولين عن الجرائم الدولية وتعطي الضحايا أملا في عدالة فعالة. تخصص مسودة القوانين فصلا كاملا للتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية⁷. ويتضمن هذا التعاون مساعدة قضائية وعمليات اعتقال ونقل أشخاص، وتنفيذ أحكام وقرارات اتخذتها المحكمة. وقد تم تحديد المدعي العام الرئيسي لجمهورية الكونغو الديمقراطية ليكون نقطة استقطاب محورية بين المحكمة الجنائية الدولية وجمهورية الكونغو الديمقراطية. ولوحظ أن التعاون حاليا بين المحكمة وجمهورية الكونغو الديمقراطية تحكمه اتفاقيتان تم توقيعهما في عام 2004 بهدف تسهيل نشر محققين داخل أراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وبالإضافة إلى هذه التحسينات فإن مسودة القوانين، التي تمر بطور المراجعة، يجب أن تخضع للمراجعات الإضافية التالية:

(1) رئيس رابطة تجديد حقوق الإنسان في الكونغو والمنسق الوطني لتحالف المنظمات الكونغولية غير الحكومية مع

(2) الذي دخل حيز التنفيذ في 19 فبراير 2006.

(3) توجد مسودة القوانين على موقع منظمة العفو الدولية على شبكة الانترنت.

(4) انظر رسالة من منظمة العفو إلى النائب في 14 فبراير 2006

(5) هذا البند يظهر في مسودة المادة 23 (1) التي تعدل القانون الجنائي "فيما يتعلق بالملاحقات القضائية في الجرائم المدرجة في المواد من 221 إلى 224 من القانون الحالي فإن القانون يطبق بصورة متساوية على جميع الأشخاص دون أي تمييز بسبب الصفة الرسمية. وبوجه خاص، فإن الصفة الرسمية للشخص، سواء كان رئيسا لدولة أو حكومة أو عضوا في حكومة أو برلمان أو ممثلا منتخبا أو موظفا حكوميا، لا تعفيه بأي حال من الأحوال من المسؤولية الجنائية بموجب هذا القانون، كما أنها لا تشكل، في حد ذاتها، سببا لتخفيف العقوبة". ولا تحول الحصانات أو القواعد الإجرائية الخاصة التي قد ترتبط بالصفة الرسمية للشخص، سواء كانت في إطار القوانين الوطنية أو الدولية، دون ممارسة المحاكم الوطنية اختصاصها على مثل هؤلاء الأشخاص، فيما يتعلق بالجرائم غير المدرجة في المواد من 221 إلى 224.

(6) المادة 16 من مشروع القانون - المادة 121 - 127 القوانين الجديدة للإجراءات الجنائية.

(7) الفصل السابع (bis) قانون الإجراءات الجنائية الجديد.

- إلغاء عقوبة الإعدام، التي تعتبر عقوبة لا إنسانية وقاسية ومهينة، واستبدالها بعقوبة السجن المؤبد.
- نقل الاختصاص القضائي في هذه الجرائم إلى المحكمة العليا بعد أن كانت في محكمة الاستئناف والتي توجد على مسافة بعيدة من مكان الضحايا.
- إنشاء الصندوق الكنگولي للضحايا لضمان جبر الأضرار الناتجة عن الجرائم التي تعرضوا لها. وفي هذا الخصوص لم تتطرق مسودة القوانين لجمع أموال أو لمنح مبالغ كتعويضات رغم أن أهداف المسودة تذكر أن أحد المبادئ الأساسية التي يجب أن تحظى بالاحترام هو "ضمان توفير جبر أضرار فعالة للضحايا".
- الاعتراف بحقوق الضحايا، التي تشمل التمثيل والحماية وجبر الضرر، واحترامها، وذلك في كل الإجراءات، من جلسات الدائرة التمهيدية وحتى صدور الأحكام والاستئنافات.

لكن، هناك جرائم معينة تعتبر فقط جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية. وعندما ترتكب خارج النزاعات المسلحة لا تعتبر كذلك أو تعتبر اعتداءات عامة. وهذا هو الحال فيما يتعلق بالتعذيب وتجنيد واستخدام الأطفال تحت سن الثامنة عشر في الحروب، كما هو الحال مع جرائم معينة تتعلق بالعنف الجنسي. ومع ذلك فإن تعريف الاغتصاب في القانون الكنگولي (والذي يعرف بالتقاء العضوين الجنسيين) يعتبر تعريفا قاصرا للغاية إذا ما قورن بالاغتصاب في الجرائم الدولية. وهذا يتطلب تجانسا في القوانين يمضي إلى ابعده من إنفاذ نظام روما الأساسي.

س2: في إطار الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب، ما هي الأحكام التي ستوفرها القوانين الجديدة لمشاركة الضحايا في الإجراءات داخل البلاد؟

- تدخل المادة 15 من مسودة القوانين مادة جديدة (bis 55) في قانون الإجراءات الجنائية والذي ينص على أن "محكمة الاستئناف تتصرف وفقاً للإجراء الذي يوفره قانون الإجراءات الجنائية". وفي هذه الحالة يحق للضحية أن ترفع دعوى أمام المدعي العام الرئيسي أو بواسطة (constitution de partie civile) وهو إجراء يسمح للضحية بالانضمام إلى الإجراءات الجنائية بوصفها/ها صاحب مصلحة أمام القضاة ذوي الصلة بالموضوع. ويمكن للضحايا أيضاً أن يتحركوا من خلال إجراء أمر تكليف قضائي أو "طلب مباشر" يوجّه مباشرة للقاضي الجنائي.

فيما يتعلق بالمشاركة في الاختصاص القضائي الوطني فإن من الممكن للضحية أن يتواجد في جلسات الاستماع إلى الحقائق، وله الحق في الحصول على الجبر للأضرار التي لحقت به واستئناف أي قرار تم اتخاذه وليس واضحاً ما إذا كان يمكن للضحايا المشاركة في الجلسات التمهيدية أو الابتدائية أمام المدعي العام الرئيسي.

إن أكبر نقد للنظام القضائي الكنگولي هو عدم التوازن بين حقوق المتهمين والضحايا. وقد عبر هذا الاختلال عن نفسه عبر آليات جنائية تحمي حقوق المتهم بينما تعرض مصالح الضحية للخطر.

لا توفر مسودة القوانين تدابير خاصة لتعويض الضحايا. وبالتالي فإنها لا تجلب أي تغييرات لوضع الضحية، خصوصاً فيما يتعلق بجبر الضرر. في الحقيقة يجد الضحايا أنفسهم أمام مدانين معسرين فالضحايا لا يملكون، في الواقع العملي، ضمانات كافية للحصول على جبر أضرار فيما يتعلق بالجرائم التي تعرضوا لها مع أن القضاة كثيراً ما يحكمون بمنحهم تعويضات على أضرار تكون إما نوعية (رد الحقوق) أو مادية (تعويضات). إن غياب صندوق دعم يعرقل تحقيق العدالة للضحايا. لذلك اقترحنا إنشاء صندوق دعم خاص يخصص بصورة خاصة للضحايا في القضايا التي تقرر فيها السلطة القضائية الوطنية.

س3: ما يزال الافتقار للأمان يمثل موضوعاً رئيسياً بالنسبة لناشطي حقوق الإنسان، خصوصاً أولئك الذين يشتغلون بموضوعات ذات صلة بالمحكمة الجنائية الدولية. هل توفر هذه القوانين الجديدة حماية خاصة للضحايا الذين يرغبون في المشاركة في نشاط المحكمة الجنائية الدولية؟

- ما يزال الوضع الأمني يمثل أمراً مثيراً للقلق، خصوصاً في شمال جمهورية الكونغو الديمقراطية. لقد ظل نشاط حقوق الإنسان وعدد آخر من قادة الرأي يتعرضون للاغتيال أو الاعتقال التعسفي أو الاعتداء أو التهديد بالاعتقال أو الموت.

يجب على المرء أن يوضح أن مسودة القوانين لا توفر آليات فعالة تسمح للضحايا بالمشاركة بالأمانة في سير العدالة. وتدرج المادة 14 من مسودة القانون (المادة 11 (1) من القوانين الجديدة للإجراءات الجنائية)، فقط، إجراءات لصالح الضحايا كي تأخذ بها ولاية قضائية تتولى أمر النظر في جريمة إبادة جماعية أو جرائم ضد الإنسانية أو جرائم حرب. كما أن شروط هذه الأحكام قاصرة ولا تحتوي على ضمانات لحماية فعالة لسلامة الضحايا الجسدية أو عافيتهم النفسية أو كرامتهم أو احترام حياتهم الشخصية. وتتنطبق الإجراءات الموجودة على الطور التجريبي فقط. وهذه تختلف عن الآليات التي ضمها نظام روما الأساسي وأوردها في المواد 43 (6)، 54 (1) (ب)، 5، 2، 57 (3).

يمكن للمحكمة الجنائية الدولية أن تطلب، في إطار التعاون والمساعدة القضائية، ونيابة عن الضحايا والشهود، بأن يكفل المدعي العام الرئيسي لجمهورية الكونغو الديمقراطية حمايتهم (المادة 16 من مسودة القوانين أو المادة 121 (10) و (11) من قانون الإجراءات الجنائية الجديد).

س4: كيف تتعامل هذه القوانين الجديدة مع مسألة قرارات جبر الضرر التي يمكن أن تصدرها المحكمة الجنائية الدولية؟

- في القسم 4 من قانون الإجراءات الجنائية، والذي يتعامل مع تعزيز الأحكام وتعزيز الإجراءات الأخرى التي تتخذها المحكمة الجنائية الدولية، ترى المادة 121 (28) أن تتحول الغرامات المادية المصادرة إلى المحكمة الجنائية الدولية أو إلى صندوق دعم للضحايا. وأخيراً فإن مسودة القوانين ترى أن يتم حل النزاعات التي تنشأ عن مكافآت جبر الضرر بواسطة المحكمة الجنائية الدولية.

اجتماع مجموعة عمل حقوق الضحايا حول الاستراتيجية

لندن، 2-4 مايو 2006

بعون مؤسسة جون د. وكاثرين ت. مكارثر

عقدت مجموعة عمل حقوق الضحايا اجتماعاً حول الإستراتيجية خلال الفترة من 2 إلى 4 مايو 2006 بمقر منظمة العفو الدولية في العاصمة البريطانية لندن لمناقشة موضوعات الضحايا والتطورات التي تشهدها في المحكمة الجنائية الدولية. وقد أتاح الاجتماع للأعضاء مناقشة الإستراتيجيات الفردية والجماعية التي تفعل حقوق الضحايا في الحصول على المعلومات والحماية والدعم والمساعدة والمشاركة والتمثيل القانوني وجبر الضرر من المحكمة الجنائية الدولية. وضم الاجتماع ممثلين من منظمة العفو الدولية ومحامون بلا حدود وتحالف المحكمة الجنائية الدولية وهيو مان رايتس واتش والعدالة زاندا (بونيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية) والمركز الدولي للعدالة الانتقالية وبرلمانيو النشاط الكوني وريدريس والمنظمة السودانية لمناهضة التعذيب ومنظمة رقابة المحاكمات والتحالف اليوغندي للمحكمة الجنائية الدولية ومنظمة المبادرة النسوية للعدالة الجنائية.



وفيما يلي نقاط الحوار الرئيسية وخطط العمل:

- 1- دمج الجندر في نشاط مجموعة عمل الضحايا**
سهلت منظمة المبادرة النسوية للعدالة الجنائية جلسة استمرت ساعتين تركزت حول موضوعات الجندر. وقررت مجموعتنا التوجه كل مظاهر عمل المجموعة: يجب النظر إلى العدالة الجنائية من منظور سبل الاتصال والمعالجة والنتائج.
- 2- الاستراتيجية الكلية**
تم الاتفاق على أن حقوق الضحايا في الحصول على المعلومات والحماية والدعم والمساعدة والمشاركة والتمثيل القانوني وجبر الضرر متصلة ببعضها البعض اتصالاً وثيقاً. فعلى سبيل المثال سيكون للإجراءات الملائمة للحماية والدعم أثراً كبيراً في مدى الشعور بالثقة والارتياح لدى الضحايا الذي يدفعهم للمشاركة. إن عنصر التواصل الملائم يلعب دوراً هاماً في التأثير على كل حقوق الضحايا المذكورة تقريباً. وقد نوقشت، على ضوء ذلك، الاستراتيجية العامة لتحقيق الأهداف المشار إليها أعلاه. وتم الاتفاق، تحديداً، بأنه يجب أن تساهم مجموعة عمل حقوق الضحايا في مشاورات المحكمة الجنائية الدولية حول الخطة الاستراتيجية للمحكمة لضمان أن تعكس حقوق الضحايا على نحو ملائم في أهداف المحكمة.
- 3- الحماية والدعم والمساعدة**
اتفق أعضاء مجموعة عمل حقوق الضحايا على أن مدى الحماية الذي يقدم للضحايا والشهود لم يكن واضحاً، فقد طرحت أسئلة حول ما إذا كان الضحايا والشهود الذين يمثلون أمام المحكمة الجنائية الدولية في لاهاي هم وحدهم الذين سيستفيدون من ذلك أم أنه سيسري على مجموعة أكبر بما في ذلك الضحايا الذين حصلوا على حق المشاركة. وقد طرحت صعوبة مراقبة فعالية إجراءات الحماية والدعم والمساعدة نتيجة للطبيعة الحساسة للمعلومات. لكن تم الاتفاق على أن الحوار فيما يتعلق باستراتيجيات المراقبة قد يتطور. وفي هذا المضمار قد يتم تطوير نهج أكثر اتساعاً لدعم الضحايا في إطار المحكمة الجنائية الدولية ليشمل التقييم المستمر للأثر طويل المدى للتدخل مع الضحايا بدلاً من التركيز فقط على الدعم اللوجستي والمساعدة العملية.
- 4- مشاركة الضحايا والتمثيل القانوني:**
تم أيضاً تعيين مشاركة الضحايا وتمثيلهم القانوني بوصفها واحداً من الهموم الرئيسية. كان ستة ضحايا فقط هم الذين تقدموا بطلبات للمشاركة في إجراءات المحكمة حتى وقت انعقاد الاجتماع فيما كانت المحكمة تدخل عامها الرابع من ممارستها لعملها. ولكي يشارك الضحايا فإنهم يحتاجون أن يعرفوا شيئاً عن المحكمة وأن يفهموا ما يتفوق بها. وبينما يقوم قسم مشاركة الضحايا وجبر الضرر ببعض نشاطات التواصل مع الضحايا فإنه يجب الآن دعم هذه النشاطات بموظفين محليين ومكاتب محلية.
- 5- مصالح الضحايا**
أوصى أعضاء مجموعة عمل حقوق الضحايا بنقاط العمل التالية حول "مصالح الضحايا":
 - يجب أن تكتب مجموعة عمل حقوق الضحايا ورقة تتضمن آراء المجموعات المحلية في الأقطار ذات الأوضاع تحت النظر.
 - يجب أن تساعد مجموعة عمل حقوق الضحايا المجموعات المحلية في تقديم آرائها حول "مصالح الضحايا" للمحكمة الجنائية الدولية.
- 6- جبر الضرر**
هناك آراء وتصورات مختلفة حول عملية جبر الضرر نوقشت في المحكمة الجنائية الدولية. وقد تم تسليط الضوء على أن المحكمة لم تباشر بعد في تأسيس المبادئ ذات الصلة بجبر الضرر وفقاً للمادة 75. وتطرق قدر كبير من النقاش للتحديات التي ستواجه المحكمة في تمييز جبر الضرر الفردي أو الجماعي أو الصعوبات التي قد يواجهها الضحايا في الاستجابة للتوقيت الزمني الذي تضعه المحكمة. وكانت مساهمات الأعضاء من البلدان التي تواجه أوضاعاً ترتبط بالمحكمة (جمهورية الكونغو الديمقراطية والسودان وأوغندا) تنصب، بصورة خاصة، على هذه النقاط مقترحة تحاشي جبر الضرر الفردي لصالح جبر الضرر الجماعي. وأوضح المشاركون من الدول ذات الأوضاع المرتبطة بالمحكمة بأن صراع الموارد كثيراً ما يكون هو الأسس للنزاعات المستمرة في مناطقهم. فلو أقدمت المحكمة على منح جبر ضرر فردي أو أحدثت تمييزاً لصالح بعض الضحايا فإن ذلك قد يسبب استياءً يؤدي إلى المزيد من عدم الانسجام.
- 7- صندوق الدعم:**
تركزت النقاشات حول نوع الدعم الذي تستطيع مجموعة عمل حقوق الضحايا تقديمه لمساعدة صندوق الدعم كي يعمل بصورة كاملة:
 - يجب أن تعمل مجموعة عمل حقوق الضحايا مع سكرتارية صندوق الدعم على جذب المساعدات المالية للصندوق.
 - يجب أن تقدم مجموعة عمل حقوق الضحايا تصوراً لمجلس المرءاء والسكرتارية كيفية تنفيذ لوائح صندوق الدعم.
- 8- الطريق إلى الأمام**
انتهى الاجتماع إلى الاتفاق بأنه كانت هناك حاجة مستمرة لمزيد من انخراط الأفراد والمنظمات من البلدان ذات الأوضاع المرتبطة بالمحكمة. وتحديداً، عبرت المنظمات غير الحكومية من جمهورية الكونغو الديمقراطية عن اهتمامها بتشكيل مجموعة عمل لحقوق الضحايا في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وقد لقي اقتراحها مساندة جماعية كاملة.

مقابلة مع ميكيل باوير ضابط دعم وحدة الضحايا بالمحكمة الجنائية الدولية وحدة الضحايا والشهود

س1: ما هو، يا ميشيل باوير، دور وحدة الضحايا والشهود في إطار قلم كتابة المحكمة الجنائية الدولية؟
- وحدة الضحايا والشهود هي وحدة توفير خدمات لكل المشاركين في المحكمة، بما في ذلك قسم مشاركة وجبر أضرار الضحايا، كما توفر خدماتها بالطبع إلى الضحايا والشهود الذين يقدمون بشهاداتهم باسم الادعاء أو الدفاع أو يقدمون للشهادة أصالة عن أنفسهم. وتتخصص وظيفتنا في تسهيل العملية القضائية وذلك بأن نمكن الضحايا والشهود من الإدلاء بشهاداتهم و/أو المشاركة في الإجراءات. كما نوفر، عند الطلب، المساعدة العملية والحماية المناسبة والدعم النفسي – الاجتماعي والحماية في حدود تفويضنا ومواردنا. وبالإضافة إلى ذلك فإن الوحدة توفر المشورة والتدريب وغيره من أشكال المساعدة لهيئات المحكمة في الموضوعات التي تقع في إطار تفويض الوحدة.
ونحاول، مع كل زملاننا في المحكمة، أن نصون احترام كرامة الضحايا والشهود الذين يمثلون أمام المحكمة ونحميهم من أي أذى لاحق عليهم.

س2: في موضوع الصدمات النفسية، ما هو على وجه التحديد وضع الضحايا والشهود الذين يرغبون في المشاركة في إجراءات المحكمة الجنائية الدولية، فيما يتعلق بالوضع في جمهورية الكونغو الديمقراطية؟
- إن المحكمة تتعامل مع أسوأ الفظائع التي يمكن تصورها ونتيجة لذلك فإننا سندعم ضحايا وشهود مثل هذه الجرائم. والشهود الذين يدلون بشهاداتهم قد مروا هم أنفسهم مرارا بأوضاع فيها تهديد لحياتهم ونجوا منها. إن تذكرهم للأحداث التي مروا بها وحديثهم عنها قد يحرك تجارب ترجع صدماتهم النفسية مجددا. وقد تبدي مظاهر ذات صلة بصدماتهم الجسدية والعاطفية والعقلية. ومن أجل التقليل إلى الحد الأدنى لحجم أي أذى لاحق ومعاناة وإبعاد شبح إعادة الشخص ثانية إلى وضع الضحية و/أو إعادة الإصابة بالصدمة النفسية نتيجة للإدلاء بشهادة فإن وحدة الضحايا والشهود تتولى دعم العافية الجسدية والنفسية للشهود. ونهدف إلى تعزيز الأوضاع التي يمكن في إطارها ضبط مستويات التوتر في حدها الأدنى. وسنحاول بقدر الإمكان أن نجعل تجربة تقديم الشهادة تجربة دامة. ومع ذلك يجب وضع الاعتبار للأعراض المتأخرة للصدمة النفسية. نحن مهتمون اهتماما كبيرا بالتعاون والتنسيق مع الهيئات المحلية لتوفير العناية الصحية، والتعاون مع المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية وغيرها من المؤسسات ذات الخبرة كي تتولى الرعاية وتوفير المتابعة اللازمة. إن المشاكل المحددة المتعلقة بالعمل مع الشهود من جمهورية الكونغو الديمقراطية تتلخص، بالتأكيد، في المسافات الضخمة للوصول إلى البلاد والمسافات الضخمة داخلها، وحقيقة أن النزاع ما يزال مستمرا بالإضافة للبيئة التحتية الضعيفة وأدوات المواصلات. ووفق ذلك، هناك احتمالات تهديد الشهود والحق الأذى بهم وبأسرهم وبغيرهم من المدنيين، خصوصا في مناطق النزاع.

س3: ما هي بالتحديد نشاطات وحدة الضحايا والشهود فيما يتعلق بهذه التحديات؟
يقدم برنامج الدعم مساعدات عملية ونفسية – اجتماعية للضحايا والشهود الذين يمثلون أمام المحكمة. ويتلخص دورنا في تسهيل التفاعل مع المحكمة. كما نقدم المساعدة العملية من خلال تنظيم المواصلات والسكن وتجهيز الشهود للسفر. وحينما يسافر ضحية أو شاهد وعائلته/ها إلى لاهاي للإدلاء بشهادة في جلسة للمحكمة فإنه/ها يحتاج للتعرف على البيئة والثقافة الجديتين. فعلى الشهود أن يعملوا مع مترجمين ويأكلون طعاما جديدا ويتأقلمون مع مشاق جسدية مثل المناخ الأكثر برودة. ومن الممكن أن تكون هذه التغييرات شديدة الوطأة وتعتمد نتيجتها بدرجة ما على قدرات الشخص الفردية على التحمل. وحين تعترض أحدهم مشاعر الحنين إلى الأهل والوطن ومشاعر الإحباط والتوتر والوحدة فإن ذلك قد يؤدي إلى ضعف التأقلم والى التوتر العاطفي. وفوق ذلك فإن الضحايا والشهود ظلوا في كثير من الأوقات يتعرضون لأوضاع صادمة وحرارة مما جعل الأبعاد الشخصية والمهنية والعلائقية لحياتهم تعاني من التوتر الشديد.

وفي سبيل إبعاد شبح المعاناة عن الضحايا والشهود وعائلاتهم خلال فترة مثلهم أمام المحكمة، ولمساعدتهم على التأقلم، فإن ضابط الدعم والمساعدين يقدمون مساعداتهم من خلال:

- الاستماع إلى الحاجات والمساعدة في إيجاد حلول مرضية.
- الاستماع إلى المخاوف التي تتعلق بالشهادة وتقديم المعلومات الضرورية.
- الاستماع إلى المشاكل الشخصية والعائلية والخاصة بالعلاقات مع الآخرين والمساعدة في إيجاد حلول لها.
- الدعم في مواجهة الضغوط اليومية وأوضاع الشدة والصدمات النفسية.
- إيجاد حلول للقضايا العملية (مثل شراء الملابس المناسبة والتسوق).
- الدعم قبل وأثناء وبعد الإدلاء بالشهادة في المحكمة.



ضحايا جرائم تقع في إطار تفويض المحكمة الجنائية الدولية: أطباء بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية يعالجون لاجئين بعد قتال وحشي ومذابح نفذتها مليشيات في تشي بمحافظة إيتوري بجمهورية الكونغو الديمقراطية في فبراير 2005.

إن فريق الدعم معد إعدادا جيدا لمساعدة الضحايا / الشهود خلال فترة إقامتهم في لاهاي في المحكمة قبل وبعد الإدلاء بالشهادة أو الأقوال. وتمنح عناية خاصة للأطفال وكبار السن والمعوقين كما للأشخاص من ضحايا بتر الأعضاء وضحايا التعذيب والاختطاف والإجبار على العمل وضحايا العنف الجنسي.

إن وحدة الضحايا والشهود ليس لها نفوذ في تحديد من يمثل أمام المحكمة كشاهد أو يشارك كضحية لكنها تحاول أن ترتب برنامجا لاحتياجات الشاهد / الضحية الفرد. إلا أن المرجو أن تلاحظ مرة أخرى الآتي: سنقدم الخدمات آخذين في الاعتبار محدودية إمكانياتنا ومواردنا.

إن التحدي الكبير بالنسبة لنا هو، كما ذكرنا أعلاه، تلطيف المسافة بين جمهورية الكونغو الديمقراطية ومناطق النزاع وبين المحكمة الجنائية الدولية. ويجب ألا ينظر إلى هذه "المسافة" فقط كأميال وإنما أيضا كثقافة ومناخ وتقاليدها ولغة وطعام، وبالطبع، على مستوى تجارب الصدمات النفسية.

إن هدفنا هو أن نجعل تجربة الإدلاء بالشهادة تجربة إيجابية. يجب، على الأقل، عمل كل ما يمكن عمله لحماية الضحية / الشاهد من الأذى ومن أي صدمات نفسية إضافية أو أي مضايقات كبيرة. وقد يبدو ذلك غريبا لكنني أرى كثيرا من الشركاء على الطريق مما يجعل تحقيق هذا الهدف، على الأقل، يمثل إنجازا. قد تكون بعض الآمال بعيدة لا يبلغها الواقع (الآمال في العدالة وفي حياة أفضل واستعادة ما كان يتمتع به الشخص من حياة في السابق والفوائد أو المكافآت وغيرها).

إن وحدة الضحايا والشهود لا تستطيع أن تغير حياة الناس إلى الأفضل لكن يمكننا أن نكافح لتسهيل مثلهم أمام المحكمة الجنائية الدولية كي يمكن الاستماع إلى رواياتهم. ونأمل أن تكون هذه خطوة هامة إلى الأمام بالنسبة للشهود في توقعهم للاعتراف بدورهم وتوقعهم للعدالة.

مقابلة مع باولينا ماسيدا
محامي رئيسي
مكتب المحامي العام للضحاي

س1: باولينا ماسيدا، بصفتك المحامي الرئيسي في مكتب المحامي العام للضحاي ، كيف يعمل مكتبك على كفاءة التمثيل القانوني للضحاي؟ هل هناك استراتيجية لتسهيل تمثيل الضحايا؟

- إن إنشاء مكتب المحامي العام للضحاي والدور الذي يطلع به مستمد من الإمكانية الثورية للضحاي في إعداد شكاوى واحتجاجات وتقديم ملاحظات وأن تنال آراؤهم ومخاوفهم الاستماع في كل مراحل الإجراءات "حيثما تتأثر مصالحهم الشخصية" كما هو وارد في نظام روما الأساسي. إن من حق الضحية اختيار ممثله/ها القانوني، ولكن بسبب العدد الكبير المتوقع للضحاي الذين قد يطلبون المشاركة، ومن أجل مساعدة الضحايا في ممارسة حقوقهم فان لوائح المحكمة تنص على إنشاء مكتب المحامي العام للضحاي. وقد أنشئ المكتب في 19 سبتمبر 2005.

ظل الاهتمام الأول للمكتب يتركز في إعطاء معنى كامل لما ورد في نص لوائح المحكمة والتي تقول بأن يكون المكتب مستقلا استقلالاً كاملاً في أداء وظائفه. ولهذا السبب فان المكتب تكفل بشرح حدود وظائفه والطرق التي يمكن من خلالها المحافظة على مثل هذه الاستقلالية داخل المحكمة. وفوق ذلك فإن المكتب منخرط في حوار مستمر مع المنظمات غير الحكومية والاتحادات القانونية واتحادات المحامين لأجل تقييم أشكال التعاون الممكنة بالإضافة إلى خلق علاقة ثقة لا غنى عنها لأداء مهمته.

لقد انخرطنا في تطور ثنائي للمكتب، محافظين على نهج مرن يسمح بإجراء التحسينات على نحو متواصل. أولاً، يستطيع المكتب أن يوفر الدعم والمساعدة للممثلين القانونيين الذين قد يحتاجون للمساعدة في أي طور من أطوار الإجراءات. ثانياً، المكتب مستعد للقيام بالتمثيل القانوني لضحية أو لمجموعة من الضحايا وفقاً لما تحدده الدائرة أو المسجل.

يتحقق اكتمال هذه الوظائف بما يتم حالياً من إكمال لتجنيد أعضاء المكتب وبحقيقة أن المكتب قد أسس قاعدة قانونية من الكتب والمواد التي لها علاقة معينة بموضوعات الضحايا.

س2: إذا اعتبرنا أن الضحايا قد حصلوا على من يمثلهم قانونياً على نحو فردي أو جماعي أو حصلوا سلفاً على محامي من اختيارهم، هل يمكنك أن توضح السيناريوهات المختلفة لكيفية تمثيل الضحايا في الإجراءات والدور الذي قد يلعبه مكتبكم في كل سيناريو منها؟

- حينما لم تكن الدائرة تسمح للضحاي بالمشاركة في الإجراءات كان المكتب يتولى، كقاعدة عامة، كفاءة احترام مصالحهم من خلال محاولة رفع درجة الوعي العام بالموضوعات الخاصة بالضحاي. وفوق ذلك فان المكتب قادر على تقديم خبرته القانونية لضحايا محتملين أو لممثلين قانونيين محتملين عند تقييم إمكانية التعهد بالمشاركة.

يمكن تصور عدة سيناريوهات فيما يتعلق بالضحاي الذين منحوا حق المشاركة في الإجراءات بواسطة المحكمة. السيناريو الأول يتعلق بالضحاي الذين حصلوا سلفاً على تمثيل قانوني. يستطيع المكتب أن يزود الممثل القانوني للضحاي، عند الطلب، بالخلفية المعلوماتية للأوضاع أمام المحكمة وبالأوراق البحثية والمشورة حول مظاهر معينة من القانون الجنائي الدولي، خصوصاً القوانين ذات الصلة بمشاركة الضحايا وجبر الضرر. يستطيع الممثل القانوني أيضاً أن يطلب من أعضاء المكتب أن يؤدوا دور محامي خاص في بعض الجلسات أو الموضوعات. يتعلق السيناريو الثاني بالضحاي الذين تم تعيين عضو من المكتب مباشرة كممثل قانوني لهم. وفي تلك الحال يعمل هذا الممثل كمحامي أخذاً في الاعتبار مصالح الضحايا والواجبات المتصلة بالإجراءات.

وثمة سيناريو آخر يمكن أن يغطي قضية ضحية يمثلها محام غير مستوف لشرط إكمال عشرة سنوات من الخبرة كي يحق له المثل أمام المحاكم. وفي هذه الحالة فإن عضو المكتب يمكنه أن يعمل كمحام بشكل فردي يضم محامي الضحية متوخياً تحقيق أفضل مصالح الضحية. إن المكتب، من خلال أداء وظائفه في إطار هذه السيناريوهات، سيأخذ دائماً في الاعتبار المخاوف ذات الصلة بأمن وسلامة الضحايا، ويسعى دائماً لاحترام إرادة الضحايا بالإضافة إلى احترام اللغة التي يتحدثون بها والخصوصيات المتعلقة بموضوعات الجندر والأطفال. من التحديات الرئيسية للمكتب تقييم مدى تمثيل أعضائه بصورة فعالة للضحاي الذين لن يكون بإمكانهم البقاء في هولندا طوال مدة الإجراءات، ويخضع هذا الموضوع الهام حالياً للفحص، مع الأخذ في الاعتبار أن تنفيذ الحلول الممكنة قد يتطلب مساعدة الأقسام/ والشعب الأخرى في المحكمة.

س3: لقد منح الضحايا الكونغوليون الحق في المشاركة في طور التحقيق. كيف يمكن لمكتبكم مساعدة مثل هذه المجموعات؟

- بالنسبة لجمهورية الكونغو الديمقراطية منح ستة ضحايا الحق في المشاركة في الإجراءات. ولهؤلاء ممثل قانوني وبالتالي فان المكتب تقدم بدعمه ومساعدته كما أسلفنا القول. ويشارك المكتب أيضاً في حملات التواصل التي يقودها قسم مشاركة الضحايا وجبر الضرر حينما تتعلق بممثلين قانونيين محتملين للضحاي.

س4: شملت النزاعات في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا تجنيد أطفال كجنود. هل تتوقع تحديات معينة في تمثيل الضحايا من الأطفال أمام المحكمة؟

- سيتطلب تمثيل الأطفال - العساكر عناية خاصة بهشاشة أحوالهم خصوصاً وأنهم يمكن أن يبدو كضحايا، وفي الوقت نفسه كمشاركين في الأعمال العدائية. سيعتمد المكتب على مساعدة وخبرة وحدة الضحايا والشهود لأجل الحيلولة دون إعادة تعريض هؤلاء الأطفال لصدمات نفسية نتيجة لمشاركتهم في الإجراءات أمام المحكمة. وكقاعدة عامة فإنه سيتم إجراء كل ما من شأنه أن يقلص من الضغط والصدمات التي تتصل بالمشاركة في الإجراءات، وذلك من خلال استخدام الحق في طلب اتخاذ إجراءات مختلفة مصممة لحماية مصالحهم مثل توفير أشخاص مساعدين لهم أو المشاركة في الإجراءات عبر كاميرا. يضع المكتب أهمية كبيرة في التمرين المستمر لموظفيه خصوصاً فيما يتعلق بالمعالجة الصائبة لتمثيل الأطفال.

محاكمة سونجو مبيو وغيرها من المحاكمات العسكرية التي تجري حديثا في جمهورية الكونغو الديمقراطية

في يوم 7 يونيو 2006 صادقت دائرة الاستئناف المحكمة العسكرية لحامية مبانداكا على الحكم الصادر في 12 أبريل 2006 في حق خمسة جنود من الكتيبة التاسعة للقوات المسلحة الكونغولية FARDC القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية على ارتكابهم جريمة الاغتصاب وجرائم ضد الإنسانية بأحكام بالسجن مدى الحياة. وقد أسقطت دائرة الاستئناف حكما واحدا إذ أمرت بإطلاق سراح أحد الجنود الذي كان قد حكم بإدانته من قبل. وكان الجنود قد ارتكبوا جرائم اغتصاب جماعي لנסاء وفتيات في سونجو مبيو (600 كيلومترا شمال شرق مبانداكا في محافظة الاستوائية)* في ديسمبر 2003 ونهبوا أمتعتهم خلال تمرد.

أوردت محكمة مبانداكا العسكرية إشارة مباشرة إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية فذكرت أن الاغتصاب عندما يرتكب على نحو عام ومنتظم ضد السكان المدنيين فإنه يشكل جريمة ضد الإنسانية. وبينما لم تدمج الجرائم ضد الإنسانية إلى الآن في قوانين جمهورية الكونغو الديمقراطية فإن المحاكم قد تطبق نظام روما الأساسي مباشرة طالما أن جمهورية الكونغو الديمقراطية تتبع التقاليد الأحادية للقانون الدولي التي تصير بموجبها الاتفاقيات، بصورة اوتوماتيكية، جزءا من النظام القانوني الوطني عند المصادقة.

يبدو أن نظام العدالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية قد تحطم تماما تقريبا وما زالت محاكمة الكولونيل أديمار من القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (FARDC) تنتظر منذ يوليو 2005، وهي المحاكمة المتعلقة بمذبحة شملت 30 شخصا في كلوه. وقد تم تجميد اعتقال الجناة الآخرين المعروفين لدي قيادة جهاز العدالة العسكري. وفي إيتوري توقفت الملاحقات القضائية للقادة العسكريين وقادة المليشيات. ومن أكثر القضايا التي يتجلى فيها القهر قضية جنرالين يعيشان في كينشاسا تحت حماية سياسية، وهناك أدلة كثيرة للغاية متوفرة بشأنهما، وهما تحديدا: جيرومي كاكواو الزعيم السابق للقوات المسلحة للشعب الكونغولي (FAPC) وفلوربيرت كسيمبو قائد سابق لإتحاد الوطنيين الكونغوليين (UPC). وفوق ذلك يبدو أيضا انه قد أعيق ولأسباب سياسية¹، تقدم النظر في قضية 8 من لوردات الحرب في إيتوري والتي كانت قد جلساتها في كينشاسا لمحاكمة لوردات الحرب هؤلاء في جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، وذلك بعد انعقاد جلستين للمحكمة في 5 و 9 مايو 2006.



إصدار الحكم على جرائم الاغتصاب الجماعي في "محاكمة سونجو مبيو"، محكمة مبانداكا العسكرية، 12 أبريل 2006.

ولكن وسط هذا الوضع الذي تغلب عليه حالة اليأس صدرت عدة أحكام بواسطة محاكم عسكرية تناولت حصانة الجنود كمحاكمة سونجو مبيو. كما صدرت عدة أحكام أخرى لها نفس طبيعة أحكام سونجو مبيو عن محاكم عسكرية أخرى.

وتشمل المحاكم الأخرى محاكمة الكوماندوز جان – بيبير (وأخرون) بواسطة محكمة بوكافو العسكرية ومحاكمة خاصة بمحكمة كيندو العسكرية. في 17 مارس 2006 أذانت محكمة بوكافو العسكرية جان – بيبير بيبويو واثنين آخرين بموجب المادة 67 من القانون الجنائي باختطاف أطفال. وبعد محاكمة دامت أسبوعين في بوكافو، وبمساعدة قسم حماية الأطفال في بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية (MONUC) حكم على بيبويو بالسجن 5 سنوات لاختطاف الأطفال وبالإعدام على ارتكاب جرائم التمرد وترك الخدمة.

وبالمثل فإنه في 26 أكتوبر 2005 أدين جنديان ومساعدوهم أيضا بواسطة محكمة كيندو العسكرية لقيامهم بترحيل سكان وإجبارهم على النزوح وممارسة الاغتصاب والاستعباد الجنسي والإرغام على الدعارة والحمل والاختفاء وغيرها من أشكال العنف الجنسي. وتشير التقارير الخاصة بهذه المحاكمات، خصوصا محاكمة بيبويو، إلى أنه ليس هناك وجود تقريبا لحماية الضحايا ودعمهم في المنطقة. ونتيجة للمخاوف الشديدة التي يشعر بها الضحايا ذوي الصلة بالمحاكمات لم يكن هناك وجود لشهود في محاكمة بيبويو.

¹ انظر www.monuc.org

مقابلة مع باسكال تورلان محلل أوضاع جمهورية الكونغو الديمقراطية في المحكمة الجنائية الدولية

س1: السيد تورلان، بوصفك محلل أوضاع جمهورية الكونغو الديمقراطية ما هو دورك على وجه التحديد وما هي علاقته بحقوق الضحايا؟

- تعتبر وحدة تحليل الأوضاع جزء من "قسم الاختصاص القضائي والتكامل والتعاون" (JCCD) التابع لمكتب المدعي العام. ويقوم القسم، إضافة لتعامله مع موضوعات التعاون، بتحليل المراسلات وتقييم مدى معقولية الأوضاع والقضايا وتحليل المعايير الأخرى ذات الصلة موفرا الأسس للقرارات الخاصة بفتح التحقيقات أو للبدء في ملاحقات قضائية.

خلال عملية اتخاذ القرار يقيم المحلل ما إذا كانت ثمة جرائم تقع ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية قد ارتكبت أو ترتكب وما إذا كانت هناك ثمة هيئة قضائية فاعلة وما إذا كانت هناك إرادة للمقاضاة وما إذا كانت الإجراءات الوطنية التي اتخذت أو التي في طريقها لكي تتخذ إجراءات حقيقية صادقة. ويحلل محللو الأوضاع أيضا مدى فداحة الجرائم واهتمامات العدالة. ومنذ أن افتتحت التحقيقات في جمهورية الكونغو الديمقراطية ظل دوري يتمحور حول المواظبة على فهم السياقات المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية لأجل تسهيل التحقيقات والمحافظة على التعاون والقبول الضروريين لعملنا.

وبصفتي محلل أوضاع لجمهورية الكونغو الديمقراطية فإن عملي يتصل بحقوق الضحايا بالقدر الذي أقوم فيه بمراقبة وضع الضحايا المزعمين للإبلاغ عن تأثيرنا وعن التقييم الأمني (تحقيق مستمر) وعملية اختيار قضيتنا التالية. وعلى سبيل المثال فإنه قد تم تطوير مشاورات نشطة مع ممثلي المجتمع المدني وإقامة علاقات لصيقة خلال طور التحليل، خصوصا في كينشاسا وإيتوري، وأيضا مع مجموعات في مناطق أخرى من جمهورية الكونغو الديمقراطية. وتهدف مثل هذه الاستشارات إلى إعطاء سياق لتدخل الادعاء ولتقييم حاجات وتوقعات ومخاوف السكان المحليين من أجل تعميق فهم مصلحة العدالة ومصالح الضحايا.

س2: قوبلت عريضة اتهام لوبانجا بحماس شديد من جانب نشطاء حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية. لماذا تعتبر هذه القضية مهمة بالنسبة للمدعي العام وما هي الخطوات التالية في القضية؟

- قادت المذكرة التي صدرت ضد توماس لوبانجا ديبيلو إلى أول حالة إذعان للمحكمة الجنائية الدولية ومثلت علامة متميزة في الصراع ضد الحصانة. ولوبانجا هو أحد قادة UPC وقد اتهم بجرائم التجنيد القسري للأطفال تحت سن الخامسة عشر واستخدامهم لبشاركروا على نحو فعال في أعمال قتالية. وكان UPC إحدى الميليشيات الرئيسية التي تنشط في إيتوري خلال الفترة من 2002 إلى 2004. وما يزال أعضاؤها يمثلون تهديدا للاستقرار في المنطقة وفي محافظة أورينتال. ونعتقد أن ملاحقة قادة UPC قضائيا تمثل خطوة هامة في مجال تحقيق المحاسبة لشعب جمهورية الكونغو الديمقراطية. مثل لوبانجا أمام المحكمة لأول مرة في 20 مارس 2006. وفي 24 مايو 2006 أجلت الدائرة التمهيدية جلسة تأكيد الاتهامات حتى 28 سبتمبر. وقد طلب المدعي العام التأجيل بناء على الزمن الذي يتطلبه تنفيذ إجراءات حماية إضافية للشهود بنهاية يوليو 2006.

س3: قليل من الناس فقط يعلمون أن لوبانجا قد اتهم فقط بـ"التجنيد القسري للأطفال واستخدامهم". ما الذي تستطيع المحكمة أن تفعله لمساعدة الناس في فهم هذه التهم وهل ستوجه إلى لوبانجا تهم بالقتل والسلب والنهب والاعتصاب أيضا؟

- تعتبر جرائم تجنيد الأطفال من أكثر الجرائم التي ارتكبت في جمهورية الكونغو الديمقراطية فظاعة، وتحمل ملاحقاتها قضائيا أهمية كبيرة بالنسبة للجماهير الكونغولية. وعلى حد تعبير أحد المدعين الحكوميين فإن "إجبار الأطفال على التحول إلى قتلة يمثل مخاطرة تطال مستقبل الجنس البشري، ونحن ملتزمون بوضع نهاية لهذه الجرائم- وذلك من واجباتنا الخاصة وفقا لنظام روما الأساسي... وتعتبر الجرائم المزعومة جرائم خطيرة. وعلى امتداد العالم يتم تدريب الأطفال ليكونوا آلات حرب".

وقد قدرت منظمة اليونسيف الأطفال المرتبطين والذين ظلوا على ارتباط بالمجموعات المسلحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بـ30 ألف طفل وتشير المعلومات المتوفرة إلى أن العديد من المجموعات المسلحة قد تكون أجبرت آلاف الأطفال، وبعضهم لا يزيدون في أعمارهم عن العشر سنوات، على القتال وارتكاب فظائع. وتركز التهم في هذه القضية الأولى، بصورة كاملة، على جرائم ضد أطفال لأن فداحة هذه الجرائم تتطلب ألا تمر دون عقاب.

وفوق ذلك فإن نظام روما الأساسي، واستراتيجية المدعي العام، لهما أثر محفز على الملاحقات القضائية الوطنية. ففي 17 مارس 2006، وهو اليوم الذي استسلم لوبانجا للمحكمة، أصدرت محكمة بوكافو العسكرية حكما على جان-بيير بيبويو بالسجن 5 سنوات في اتهامات بالاعتقال التعسفي والاحتجاز غير المشروع للأطفال مما مثل علامة مميزة تضارع أهميتها أهمية استسلام توماس لوبانجا للمحكمة الجنائية الدولية.

وفيما يتعلق بالقضايا الأخرى ضد لوبانجا فقد أقدم المدعي العام في 28 يونيو 2006 على التقدم بـ"معلومات حول المزيد من التحقيقات" مشيرا إلى قراره بـ"التجميد المؤقت للمزيد من التحقيق" بسبب المحدودية الحالية للطاقة والموارد والحاجة لحماية ملائمة للضحايا والشهود.

س4: يا سيد تورلان، هناك كما تعلم عدد محدود من كبار القادة العسكريين رهن الاعتقال داخل جمهورية الكونغو الديمقراطية مثل ما كان عليه وضع توماس لوبانجا. هل يخطط المدعي العام لاحتجازهم؟

- ما يزال التحقيق في جمهورية الكونغو الديمقراطية مستمرا كما يعمل الادعاء وفقا لعملية تتسم بالتسلسل. ومذكرة الاحتجاز التي صدرت هي الأولى في إطار تحقيق طويل. وسيقدم المدعي العام بمذكرات احتجاز أخرى في أسرع وقت ممكن.

وتخضع المجموعات المسلحة الأخرى في جمهورية الكونغو الديمقراطية، هي أيضا، للتحقيق. لقد جمعنا سلفا معلومات عن مجموعات أخرى وسنواصل القيام بذلك لأجل تحديد ما إذا كان قد تم استيفاء الدرجة المطلوبة من الخطورة والمسئولية القانونية. وستعقب مذكرات اعتقال أعضاء UPC-FPIC مذكرات اعتقال ضد مجموعات أخرى يتحمل أعضاؤها مسؤولية أكبر تجاه جرائم ارتكبت في المقاطعة حين تتوفر الأدلة الضرورية لدعم المذكرات

مركز العدالة والمصالحة، التحالف من أجل المحكمة الجنائية الدولية، الرابطة الأوروبية لطلاب القانون، الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، حقوق الإنسان أولا، مراقبة حقوق الإنسان، المركز الدولي للعدالة الانتقالية، الجمعية الدولية لدراسات النفسية، جستيا إت باكس، المؤسسة الطبية للعناية بضحايا ضغوط الجراح التعذيب، برلمانيو النشاط العالمي، ريدريس، المبادرات النسائية للعدالة الجنائية

For information please contact Mariana Goetz -
mariana@redress.org
The REDRESS Trust
3rd Floor, 87 Vauxhall Walk
London SE11 5HU
Tel: +44 (0)207 793 1777 Fax: +44 (0)207 793 1719
www.vrwg.org